

د. عبد العزيز حجازى وشركاه - Crowe  
محاسبون قانونيون ومستشارون

ماك ميلان وودز - مصر  
محاسبون قانونيون ومستشارون

صندوق استثمار البنك العربي النقدي للسيولة بالجنيه المصرى  
ذو العائد اليومى التراكمى  
القوائم المالية  
عن الفترة المنتهية فى ٣٠ يونيو ٢٠١٨  
وتقرير مراقبا الحسابات عليها

### تقرير مراقبا الحسابات

إلى السادة / حملة وثائق صندوق استثمار البنك العربي النقدي للسيولة بالجنيه المصري، ذو العائد اليومي التراكمي

#### تقرير عن القوائم المالية

راجعنا القوائم المالية المرفقة لصندوق استثمار البنك العربي النقدي للسيولة بالجنيه المصري (ذو العائد اليومي التراكمي) والمتمثلة في المركز المالي في ٣٠ يونيو ٢٠١٨، وكذا قوائم الدخل والدخل الشامل والتدفقات النقدية والتغير في صافي أصول الصندوق عن فترة الستة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠١٨، وملخصاً للسياسات المحاسبية الهامة وغيرها من الإيضاحات.

#### مسئولية مدير الاستثمار عن القوائم المالية

هذه القوائم المالية مسؤولية مدير الاستثمار "بلتون لإدارة صناديق الاستثمار"، فمدير الاستثمار مسؤول عن إعداد وعرض القوائم المالية عرضاً عادلاً وواضحاً وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية وفي ضوء القوانين المصرية السارية، وتتضمن مسؤولية مدير الاستثمار تصميم وتنفيذ والحفاظ على رقابة داخلية ذات صلة بإعداد وعرض القوائم المالية عرضاً عادلاً وواضحاً خالية من أية تحريفات هامة ومؤثرة سواء ناتجة عن الغش أو الخطأ، كما تتضمن هذه المسؤولية اختيار السياسات المحاسبية الملائمة وتطبيقها وعمل التقديرات المحاسبية الملائمة للظروف.

#### مسئولية مراقبا الحسابات

تتخصص مسئوليتنا في إبداء الرأي على هذه القوائم المالية في ضوء مراجعتنا لها. وقد تمت مراجعتنا وفقاً لمعايير المراجعة المصرية وفي ضوء القوانين المصرية السارية. وتتطلب هذه المعايير منا الالتزام بمتطلبات السلوك المهني وتخطيط وأداء المراجعة للحصول على تأكيد مناسب بأن القوائم المالية خالية من أية تحريفات هامة ومؤثرة.

وتتضمن أعمال المراجعة أداء إجراءات للحصول على أدلة مراجعة بشأن القيم والإفصاحات في القوائم المالية. وتعتمد الإجراءات التي تم اختيارها على الحكم المهني للمراقب ويشمل ذلك تقييم مخاطر التحريف الهام والمؤثر في القوائم المالية سواء الناتج عن الغش أو الخطأ. ولدى تقييم هذه المخاطر يضع المراقب في اعتباره الرقابة الداخلية ذات الصلة بقيام مدير الاستثمار بإعداد القوائم المالية والعرض العادل والواضح لها وذلك لتصميم إجراءات مراجعة مناسبة للظروف ولكن ليس بغرض إبداء رأى على كفاءة الرقابة الداخلية لدى مدير الاستثمار. وتشمل عملية المراجعة أيضاً تقييم مدى ملاءمة السياسات المحاسبية والتقديرات المحاسبية الهامة التي أعدت بمعرفة مدير الاستثمار وكذا سلامة العرض الذي قدمت به القوائم المالية.

وإننا نرى أن أدلة المراجعة التي قمنا بالحصول عليها كافية ومناسبة وتعد أساساً مناسباً لإبداء رأينا على القوائم المالية.

## الرأي

ومن رأينا أن القوائم المالية المشار إليها أعلاه تعبر بعدالة ووضوح، في جميع جوانبها الهامة، عن المركز المالي لصندوق استثمار البنك العربي النقدي للسيولة بالجنيه المصري (نو العائد اليومي التراكمي) في ٣٠ يونيو ٢٠١٨، وعن أدائه المالي وتدفقاته النقدية والتغير في صافي أصول الصندوق عن فترة الستة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠١٨ وذلك طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية وفي ضوء القوانين واللوائح المصرية ذات العلاقة بإعداد هذه القوائم المالية.

## فقرة إيضاحية

مع عدم اعتبار ذلك تحفظاً، وكما هو وارد بالإيضاح رقم (١٢) من الأيضاحات المتممة للقوائم المالية، بشأن مدى خضوع وعاء دخل الصندوق للضريبة الإضافية على الدخل الصادر بقانون رقم ٤٤ لسنة ٢٠١٤ وفقاً لما ورد بالكتاب الدوري رقم ١٢ لسنة ٢٠١٥ الصادر عن رئيس مصلحة الضرائب، حيث ترى إدارة الصندوق بناء على آراء المستشارين الضريبيين أن وعاء دخل الصندوق معفي في الأصل طبقاً لقانون الضريبة على الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاته، وأنه لا يترتب عليه اخضاع ذات الوعاء لضريبة دخل إضافية، وفي ضوء ذلك لم يتم الاعتراف بأي التزام محتمل في هذا الشأن في القوائم المالية للصندوق في ٣٠ يونيو ٢٠١٨.


## تقرير عن المتطلبات القانونية والتنظيمية الأخرى

يمسك "مدير الاستثمار" حسابات مالية منتظمة للصندوق تتضمن كل ما نص القانون ونظام الصندوق على وجوب إثباته فيها وقد وجدت القوائم المالية متفقة مع ما هو وارد بتلك الحسابات.


كما أنها تتماشى مع أحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية ونشرة الاكتتاب الخاصة بهذا الصندوق وتعديلاتها وكذلك الإرشادات الصادرة عن "الهيئة العامة للرقابة المالية" في هذا الشأن.

القاهرة في: ١٧ أكتوبر ٢٠١٨

## مراقبا الحسابات

  
د. نبيل أحمد عبد المجيد  
رقم القيد في سجل مراقبي حسابات الهيئة  
العامة للرقابة المالية (١٦٦)  
د. عبد العزيز حجازي وشركاه - Crowe  
محاسبون قانونيون ومستشارون



  
محمد عبد الفتاح حواس  
رقم القيد في سجل مراقبي حسابات الهيئة  
العامة للرقابة المالية (٣٦٥)  
ماك ميلان وودز - مصر  
محاسبون قانونيون ومستشارون



صندوق استثمار البنك العربي النقدي للسببولة بالجنيه المصري

ذو العائد اليومي التراكمي

منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢

قائمة المركز المالي

في ٣٠ يونيو ٢٠١٨

٣١ ديسمبر ٢٠١٧	٣٠ يونيو ٢٠١٨	إيضاح رقم	
جنيه مصري	جنيه مصري		
			<b>الأصول المتداولة</b>
			<b>النقدية بالبنوك</b>
			حسابات جارية بالبنوك
٤ ٥٣٥	٤ ١٨٥		مبالغ مجانية تحت حساب مصروفات الدعاية والإعلان
٢ ٧١٥ ٨٩٦	٢ ٦٧٢ ٥٨١		ودائع لأجل بالبنوك
٢٢٦ ٦١٧ ٠٠٠	٢١١ ١٩٩ ٠٠٠	(٥)	اجمالي النقدية بالبنوك
<u>٢٢٩ ٣٣٧ ٤٣١</u>	<u>٢١٣ ٨٧٥ ٧٦٦</u>		
			<b>استثمارات متداولة في أوراق مالية</b>
			أذون الخزانة بالصادفي
١٠٠ ١٢٧ ٥٥٥	١٣٤ ٣٥٦ ٩٠١	(٦)،(٩/٣)	اجمالي الاستثمارات المتداولة في الأوراق المالية
<u>١٠٠ ١٢٧ ٥٥٥</u>	<u>١٣٤ ٣٥٦ ٩٠١</u>		
			<b>مدينون وأرصدة مدينة أخرى</b>
			فوائد مستحقة عن ودائع لأجل
٥ ٢٥١ ٩٤٠	١٣ ٦٥٩ ٨٥٤		اجمالي المدينون والأرصدة المدينة الأخرى
<u>٥ ٢٥١ ٩٤٠</u>	<u>١٣ ٦٥٩ ٨٥٤</u>		اجمالي الأصول المتداولة
<u>٣٣٤ ٧١٦ ٩٢٦</u>	<u>٣٦١ ٨٩٢ ٥٢١</u>		
			<b>الالتزامات المتداولة</b>
			حسابات دائنة متنوعة
٣ ١٤٨ ٦٦٨	٢ ٩٧٦ ٢٦١	(٧)	أتعاب وعمولات مستحقة
٢٤٨ ٦٩٤	٢٥٧ ٤٤٩	(٨)	اجمالي الالتزامات المتداولة
<u>٣ ٣٩٧ ٣٦٢</u>	<u>٣ ٢٣٣ ٧١٠</u>		صافي أصول الصندوق لحملة الوثائق
٣٣١ ٣١٩ ٥٦٤	٣٥٨ ٦٥٨ ٨١١		عدد الوثائق القائمة
١٥ ٥٣١ ٥٢٥	١٥ ٦٧٤ ٧٨٠		نصيب الوثيقة في صافي أصول الصندوق
<u>٢١.٣٣</u>	<u>٢٢.٨٨</u>	(١٢-٣)	

الإيضاحات المرفقة تعتبر جزء لا يتجزأ من القوائم المالية وتقرأ معها.  
تقرير مراقبي الحسابات مرفق.

شركة بلتون لإدارة صناديق الاستثمار

البنك العربي

صندوق استثمار البنك العربي للتقدي السوية بالجنيه المصري.

في العائد الواسع التراكمي

منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢

قائمة الدخل

عن فترة الستة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠١٨.

عن فترة الثلاثة أشهر المنتهية في	٢٠١٨ يونيو ٣٠	٢٠١٧ يونيو ٣٠	عن فترة الستة أشهر المنتهية في	٢٠١٨ يونيو ٣٠	٢٠١٧ يونيو ٣٠	إيضاح رقم
جنيه مصري	جنيه مصري	جنيه مصري	جنيه مصري	جنيه مصري	جنيه مصري	
٢ ١٩١ ١٥٦	٨ ٧٨٨ ٥٢٢	٣ ٧٦٩ ٣٥٧	١٨ ٤٤٧ ٩٤١	(٩)		
٩ ٤٥٥ ٤٣٠	٣ ٦١٧ ٣٥٤	١٨ ٨٣٩ ٢٦١	٦ ٦٩٥ ٢٩٨	(١٠)		
٧ ٥٢٦	( ٨٧٤)	٣٣٦ ٨٠٥	٤٦ ٦٤٤			
١١ ٦٥٤ ١١٢	١٢ ٤٠٥ ٠٠٢	٢٢ ٩٤٥ ٤٢٣	٢٥ ١٨٩ ٨٨٣			

إيرادات النشاط

عوائد دائنة

صافي عوائد ائون خزانية

أرباح بيع ائون خزانية

إجمالي إيرادات النشاط

خصم:

مصرفقات النشاط

أرباح مدير الاستثمار

عمولات إدارية للجهة المؤسسة - البنك العربي

رسوم حفظ للجهة المؤسسة - البنك العربي

مصرفقات عمومية وإدارية

مصرفقات بنكية

إجمالي مصرفقات النشاط

الزيادة في صافي أصول الصندوق لحزمة الوثائق

الإيضاحات المرفقة جزء لا يتجزأ من القوائم المالية وتقرأ معها.

تقرير مراقبة الحسابات مرفق.

البنك العربي

شركة بلتون لإدارة صناديق الاستثمار

صندوق استثمار البنك العربي النقدي للسيولة بالجنيه المصري

ذو العائد الموحي التراكمي

منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢

قائمة الدخل الشامل

عن الستة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠١٨

عن فترة الثلاثة أشهر المنتهية في

٣٠ يونيو ٢٠١٧

٣٠ يونيو ٢٠١٨

٣٠ يونيو ٢٠١٧

٣٠ يونيو ٢٠١٨

جنيه مصري

جنيه مصري

جنيه مصري

جنيه مصري

١١٠٣٠٧١٦

١١٧٧٠٩٦٨

٢١٦٧٩٥٥٦

٢٣٩٤٣٢٤٥

صافي أرباح الفترة  
بنود الدخل الشامل الأخر

١١٠٣٠٧١٦

١١٧٧٠٩٦٨

٢١٦٧٩٥٥٦

٢٣٩٤٣٢٤٥

إجمالي الدخل الشامل عن الفترة

الإيضاحات المرفقة تعتبر جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها.  
تقرير مراقبة الحسابات مرفق.

صندوق استثمار البنك العربي النقدي للسيولة بالجنيه المصري

ذو العائد اليومي التراكمي

منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢

قائمة التغير في صافي أصول الصندوق

عن السنة اشتهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠١٨

<u>٣٠ يونيو ٢٠١٧</u>	<u>٣٠ يونيو ٢٠١٨</u>	
<u>جنيه مصري</u>	<u>جنيه مصري</u>	صافي أصول الصندوق في بداية الفترة المالية
٣٦٣ ٣٤٩ ٥٥٩	٣٣١ ٣١٩ ٥٦٤	المحصل من إصدار وثائق الاستثمار خلال الفترة
١٦٦ ٤٣٩ ٠٥٠	١٧٥ ٥٥١ ٤٤٨	(المدفوع) في استرداد وثائق الاستثمار خلال الفترة
( ٢٢١ ٧٨٦ ٩٧٠ )	( ١٧٢ ١٥٥ ٤٤٦ )	الزيادة في صافي أصول الصندوق لحملة الوثائق
٢١ ٦٧٩ ٥٥٦	٢٣ ٩٤٣ ٢٤٥	صافي أصول الصندوق لحملة الوثائق في نهاية الفترة المالية
<u>٣٢٩ ٦٨١ ١٩٥</u>	<u>٣٥٨ ٦٥٨ ٨١١</u>	

الإيضاحات المرفقة جزء لا يتجزأ من القوائم المالية وتقرأ معها.  
تقرير مراقبا الحسابات مرفق.

صندوق استثمار البنك العربي النقدي للسيولة بالجنيه المصري

ذو العائد اليومي التراكمي

منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢

قائمة التدفقات النقدية

عن السنة اشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠١٨

٣٠ يونيو ٢٠١٧	٣٠ يونيو ٢٠١٨	إيضاح رقم	التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل
جنيه مصري	جنيه مصري		
٢١ ٦٧٩ ٥٥٦	٢٣ ٩٤٣ ٢٤٥		الزيادة في صافي أصول الصندوق لحملة الوثائق
٢١ ٦٧٩ ٥٥٦	٢٣ ٩٤٣ ٢٤٥		أرباح التشغيل قبل التغيير في الأصول والالتزامات
--	١٠ ٠٠٠ ٠٠٠	(٥)	النقص في ودائع لأجل (استحقاق أكثر من ٩١ يوم)
( ٥٨ ٦١٨ ٠١٨)	( ٣٢ ٩٨٢ ٤٠١)	(٦)	(الزيادة) في استثمارات في أذون الخزانة
٨ ٧٤٦ ٢١٨	--		النقص في استثمارات في سندات شركات
١ ٢٦٤ ٣٩٢	( ٨ ٤٠٧ ٩١٤)		(الزيادة) للنقص في المدينون والأرصدة المدينة الأخرى
١٢ ٨٧٧	( ١٢٩ ٠٩٢)	(٧)	(النقص) الزيادة في حسابات دائنة متنوعة
( ٣٥ ٦٠٥)	٨ ٧٥٥	(٨)	الزيادة (النقص) في أتعاب وعمولات مستحقة
( ٢٦ ٩٥٠ ٥٨٠)	( ٧ ٥٦٧ ٤٠٧)	(٩)	صافي التدفقات النقدية (المستخدمة في) الناتجة من أنشطة التشغيل
١٦٦ ٤٣٩ ٠٥٠	١٧٥ ٥٥١ ٤٤٨		التدفقات النقدية من أنشطة التمويل
( ٢٢١ ٧٨٦ ٩٧٠)	( ١٧٢ ١٥٥ ٤٤٦)		المحصل من إصدار وثائق الاستثمار
( ٥٥ ٣٤٧ ٩٢٠)	٣ ٣٩٦ ٠٠٢	(ب)	المدفوع في استرداد وثائق الاستثمار
( ٨٢ ٢٩٨ ٥٠٠)	( ٤ ١٧١ ٤٠٥)	(ب + أ)	صافي التدفقات النقدية (المستخدمة في) أنشطة التمويل
٢٠٥ ٤٤٣ ٥٥٠	١٠٣ ١٢١ ٥٣٥		صافي التغيير في النقدية وما في حكمها خلال الفترة المالية
١٢٣ ١٤٥ ٠٥٠	٩٨ ٩٥٠ ١٣٠		النقدية وما في حكمها في بداية الفترة المالية *
			النقدية وما في حكمها في نهاية الفترة المالية
			ويتمثل رصيد النقدية وما في حكمها فيما يلي: *
٣ ٠٥٠	٤ ١٨٥		حسابات جارية بالبنوك
١٢٣ ١٤٢ ٠٠٠	٩٧ ٦٩٩ ٠٠٠		ودائع لأجل (استحقاق أقل من ٩١ يوم)
--	١ ٢٤٦ ٩٤٥		أذون خزانة (استحقاق أقل من ٩١ يوم)
١٢٣ ١٤٥ ٠٥٠	٩٨ ٩٥٠ ١٣٠		النقدية وما في حكمها في نهاية الفترة المالية

\* تم استبعاد المبالغ المجنبة تحت حساب الدعاية والاعلان نظير الحملات الترويجية للصندوق (طرف البنك المؤسس) من رصيد النقدية وما في حكمها ، والتي بلغت مبلغ ٢ ٦٧٢ ٥٨١ جنية مصري في ٣٠ يونيو ٢٠١٨ ، كما تم استبعاد مبلغ ٢ ٧٥١ ٩٩٦ جنية مصري في ٣٠ يونيو ٢٠١٧ .

الإيضاحات المرفقة تعتبر جزء لا يتجزأ من القوائم المالية وتقرأ معها.  
تقرير مراقبي الحسابات مرفق.



## صندوق استثمار البنك العربي للسيولة بالجنيه المصري

### ذو العائد اليومي التراكمي

(منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢)

### الإيضاحات المتممة للقوائم المالية

عن فترة الستة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠١٨

#### ١- نبذة عن الصندوق

أنشأ البنك العربي- فرع شركة مساهمة عامة محدودة - صندوق استثمارالبنك العربي النقدي للسيولة بالجنيه المصري ذوالعائد اليومي التراكمي كأحد الأنشطة المصرفية المرخص بها للبنك بموجب الترخيص رقم ٥٥٧ الصادر من الهيئة العامة لسوق المال في ١٤ ديسمبر ٢٠٠٩ وذلك وفقاً لأحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية.

يهدف الصندوق إلى تقديم وعاء ادخاري واستثماري ويقوم الصندوق بتوزيع استثماراته على أدوات مالية مختلفة قصيرة الأجل التي يستثمر الصندوق فيها أموال هو التي لا تشمل الأسهم، مثل أدوات الدين الصادرة عن الحكومة والبنوك والشركات واتفاقيات إعادة الشراء والودائع وشهادات الادخار البنكية ووثائق صناديق النقد الأخرى بالتالي فان هذا الصندوق يعتبر صندوق ذو معدل مخاطر منخفض ويوفر السيولة النقدية اليومية عن طريق احتساب عائد يومي تراكمي على الأموال المستثمرة فيه، وبناء على ما تقدم يسمح الصندوق بالاكتمال والاسترداد اليومي في وثائق الاستثمار التي يصدرها.

واقفت الهيئة العامة للرقابة المالية للبنك بتاريخ ١٤ ديسمبر ٢٠٠٩ - تاريخ الترخيص- على إصدار عدد ١٠ مليون وثيقة عند الاكتمال الأولى للصندوق وبلغت القيمة الاسمية للوثيقة ١٠ جنيه مصري عند الاكتمال، خصص للبنك العربي ٥٠٠ ألف وثيقة بنسبة ٥% من إجمالي الوثائق التي أصدرها الصندوق عند الاكتمال، ولا يجوز للبنك العربي استرداد قيمة هذه الوثائق أو التصرف فيها قبل انتهاء مدة الصندوق وقد بلغ عدد وثائق الاستثمار عند الاكتمال الفعلي والتخصيص عدد ٢٢ ٧١٣ ٨٩٤ وثيقة هذا وقد تم موافقة الهيئة على هذه الزيادة حيث انه يجوز زيادة حجم الصندوق أو تخفيضه مع مراعاة زيادة وتخفيض حجم مساهمة البنك العربي مع كل زيادة وتخفيض في حجم الصندوق بما يتماشى مع أحكام المادة رقم (١٤٧) من اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ والتي تنص على أنه لا يجوز أن يزيد الحد الأقصى للأموال المستثمرة في الصندوق عن ٥٠ ضعف رأسماله الذي يجب ألا يقل عن ٥ مليون جنيه مصرياً و٢% من الوثائق المصدرة أيهما أكثر . وقد بلغت الوثائق التي يمتلكها البنك العربي عدد ٢٢٣ ٨٨٣ وثيقة في ٣٠ يونيو ٢٠١٨ بقيمة استردادية بلغت ١٤ ٢٦١ ٩٦٣ جنيه مصري والتي تمثل ٣,٩٨ % من عدد الوثائق القائمة في ذات التاريخ.

يجوز لصاحب الوثيقة (أو الموكل عنه قانوناً) استرداد بعض أو جميع قيمة وثائق الاستثمار حتى الساعة الواحدة والنصف بعد الظهر من كل يوم من أيام العمل المصرفي لدى أي فرع من فروع الجهة المؤسسة (البنك العربي) ويتعين حضور حامل الوثيقة أو الموكل عنه قانوناً لإيداع طلب الاسترداد على أن يتم الوفاء بقيمة الوثائق المطلوب استردادها على أساس نصيب الوثيقة في صافي القيمة السوقية لأصول الصندوق في نهاية يوم عمل تقديم طلب الاسترداد.

تبدأ السنة المالية للصندوق في الأول من يناير وتنتهي في آخر ديسمبر من كل عام، على أن تشمل السنة المالية الأولى المدة التي تتقضي من تاريخ الترخيص للصندوق بمباشرة النشاط حتى تاريخ انتهاء السنة المالية التالية.

## ٢- إطار العرض

تم إعداد القوائم المالية للصندوق وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية وأحكام ونصوص القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية وكذا الإرشادات الصادرة عن الهيئة العامة للرقابة المالية ونشرة الاكتتاب الخاصة بالصندوق، وتتطلب معايير المحاسبة المصرية الرجوع إلى المعايير الدولية للتقارير المالية بالنسبة للأحداث والمعاملات التي لم يصدر بشأنها معيار محاسبة مصري أو متطلبات قانونية توضح كيفية معالجتها.

## ٣- أهم السياسات المحاسبية

### ٣/١ التغييرات في السياسات المحاسبية والإفصاحات

بتاريخ ٩ يوليو ٢٠١٥ صدر قرار وزير الاستثمار رقم (١١٠) لعام ٢٠١٥ حيث تقرر ان يحل الاصدار الجديد من معايير المحاسبه المصريه محل معايير المحاسبه المصريه السابقه لاعداد وعرض القوائم الماليه , وتم الغاء تطبيق معايير المحاسبه المصريه السابقه الصادره بالقرار الوزاري رقم ٢٤٣ لسنة ٢٠٠٦ اعتبارا من تاريخ العمل بهذا القرار ، وتم نشر هذا القرار فى الجريده الرسميه ليكون سارى المفعول اعتبارا من اليوم الاول من شهر يناير ٢٠١٦ ، وسوف يطبق على الشركات التى تبدأ السنه الماليه لها فى أو بعد ذلك التاريخ.

بتاريخ ١٥ مايو ٢٠١٦ صدر قرار وزير الاستثمار رقم (٥٣) لعام ٢٠١٦ حيث يضاف الى معايير المحاسبه المصريه المعدله معيار المحاسبه المصري رقم (٤٦) بأحكام المرحله الانتقاليه لبعض معايير المحاسبه المعدله. وتم نشر هذا القرار فى الوقائع المصريه ويعمل به اعتبارا من اليوم التالى لتاريخ نشره . فيما يتعلق بالمعايير التى لم يصدر لها أحكام انتقاليه ، قد قررت الاداره تطبيق متطلبات معيار المحاسبه المصري رقم (٥) المعدل " السياسات المحاسبية والتغييرات فى التقديرات المحاسبية والاطفاء "

### ٢/٣ أسس إعداد القوائم المالية

#### أ- الالتزام بالمعايير المحاسبية والقوانين

يتم إعداد القوائم المالية وفقا لمعايير المحاسبة المصرية والقوانين واللوائح السارية.

تم إعداد القوائم المالية من قبل مدير الإستثمار ، وإعتمادها من قبل لجنة الإشراف بتاريخ ١٧ أكتوبر ٢٠١٨

#### - أسس القياس

تثبت الأصول والالتزامات المالية التي تقيم من خلال الأرباح والخسائر بقائمة الدخل بالقيمة العادلة وبالنسبة لباقي الأصول والالتزامات المالية يتم تقييمها بطريقة التكلفة المستهلكة أو التكلفة.

#### ب- عملة التعامل وعملة العرض

يتم عرض القوائم المالية بالجنيه المصري والذي يمثل عملة التعامل للصندوق.

#### ج- استخدام التقديرات والحكم الشخصي

يتطلب إعداد القوائم المالية طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية قيام إدارة الصندوق باستخدام الحكم الشخصي والتقديرات والافتراضات التي تؤثر على السياسات المحاسبية المطبقة، وكذا التقديرات المتعلقة بقيم الأصول والالتزامات والإيرادات والمصروفات، وتعتمد تلك التقديرات والافتراضات على الخبرة التاريخية وكذلك على عوامل أخرى متعددة تعتبر مناسبة في ضوء الظروف المحيطة، وقد تختلف النتائج التي يتم تقديرها على أساس الحكم الشخصي لقيم الأصول والالتزامات المالية عن النتائج الفعلية لتلك الأصول والالتزامات، ويتم مراجعة تلك التقديرات بصفة دورية وتثبت التغييرات الناتجة عن مراجعة التقديرات في الفترة التي يحدث فيها التغيير في تلك التقديرات.

### ٣/٣ تقييم المعاملات بالعملة الأجنبية

- تمسك حسابات الصندوق بالجنيه المصري، ويتم إثبات المعاملات الأجنبية بالدفاتر على أساس السعر السائد (المعلن في البنك العربي) للعملة الأجنبية وقت إثبات المعاملة، ويتم إعادة تقييم أرصدة الأصول والالتزامات ذات الطبيعة النقدية بالعملة الأجنبية في تاريخ القوائم المالية على أساس السعر السائد (المعلن في البنك العربي) للعملة الأجنبية في ذلك التاريخ، وتدرج الفروق الناتجة عن إعادة التقييم بقائمة الدخل.
- يتم الاعتراف بأرباح وخسائر فروق العملة الناتجة عن تقييم الأصول والالتزامات المالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر ضمن التغيرات الأخرى في القيمة العادلة، ويتم الاعتراف بصافي أرباح أو خسائر فروق العملة للأصول والالتزامات ذات الطبيعة النقدية بخلاف الأصول والالتزامات السابق تصنيفها بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر في بند مستقل بقائمة الدخل.

### ٤/٣ الأدوات المالية

#### أ- التقييم

- تتضمن الأصول والالتزامات المالية التي تقيم من خلال الأرباح والخسائر بالقيمة العادلة ما يلي:
- الأدوات المالية المحتفظ بها بغرض الاتجار، والالتزامات قصيرة الأجل الناتجة عن بيع أدوات مالية.
- الأدوات المالية التي تم تصنيفها عند الاعتراف الأولى كأدوات مالية يتم تقييمها بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر.

#### ب- الأدوات المالية وإدارة المخاطر المتعلقة بها

- يمتلك الصندوق مجموعة متنوعة من الأدوات المالية طبقاً لما تقتضيه سياسة إدارة الاستثمارات الخاصة بالصندوق.
- تتطوي أنشطة الصندوق على مخاطر متنوعة تتعلق بالأدوات المالية المملوكة للصندوق والأسواق التي يستثمر فيها. وتتمثل أهم أنواع المخاطر المالية التي قد يتعرض لها الصندوق في خطر السوق وخطر الائتمان وخطر السيولة.
- يقوم مدير الاستثمار بتحديد أوجه توظيف استثمارات الصندوق وذلك عن طريق توزيع الأصول بالطريقة التي تمكنه من تحقيق أهداف الاستثمار.
- ويقوم مدير الاستثمار بمراقبة ومتابعة أية انحرافات في التوظيفات الفعلية للأصول أو في محفظة الاستثمارات عما كان مستهدفاً.

## أنواع الأصول والالتزامات المالية

٣١ ديسمبر ٢٠١٧	٣٠ يونيو ٢٠١٨	بيان
جنية مصرى	جنية مصرى	أصول مالية
١٠٠ ١٢٧ ٥٥٥	١٣٤ ٣٥٦ ٩٠١	إستثمارات فى أذون خزانة
٢ ٧٢٠ ٤٣١	٢ ٦٧٦ ٧٦٦	نقدية لدى البنوك
٢٢٦ ٦١٧ ٠٠٠	٢١١ ١٩٩ ٠٠٠	ودائع لأجل بالبنوك
٥ ٢٥١ ٩٤٠	١٣ ٦٥٩ ٨٥٤	أصول مالية أخرى
		اللتزامات مالية
٣ ٣٩٧ ٣٦٢	٣ ٢٣٣ ٧١٠	اللتزامات مالية أخرى

تعرف المخاطر المرتبطة بالاستثمار بأنها الأسباب التي تؤدي إلى اختلاف العائد المحقق من الاستثمار عن العائد المتوقع قبل الدخول في الاستثمار ويمكن تصنيفها كالآتي:

### - مخاطر منتظمة

المخاطر المتعلقة بالسوق ككل والتي تنتج عن طبيعة الاستثمار في الأسواق المالية وتغير أسعار الأوراق المالية بصفة يومية نتيجة لعدة عوامل من بينها الأداء المالي للشركات ومعدلات نموها بالإضافة للظروف الاقتصادية والسياسية. وبما إن الصندوق نقدي، لذا فهو لا يستثمر في الأسهم إنما تقتصر استثماراته في سوق الأوراق المالية على السندات وأذون الخزانة الحكومية.

### - مخاطر غير منتظمة:

المخاطر التي تنتج عن حدث غير متوقع في إحدى القطاعات وقد تؤثر سلباً على المجالات المستثمر فيها. وطبقاً لما تضمنته السياسة الاستثمارية فإنه لا يزيد المستثمر في الودائع وشهادات الادخار (مجتمعين) طرف أیجهة واحدة بخلاف الجهات الحكومية أو قطاع الأعمال العام أو بنوك القطاع العام عن ٤٠٪ من الأموال المستثمرة في الصندوق. كما أنه لا يحق أن تزيد نسبة ما يستثمره الصندوق في سندات صادرة عن مجموعة مرتبطة عن ٢٠٪ من أموال الصندوق.

وفي ما يلي أهم المخاطر المتعلقة بتلك الأدوات المالية وأهم السياسات والإجراءات التي يتبعها مدير الصندوق لخفض أثر تلك المخاطر:

### - المخاطر الناتجة عن تغير سعر الفائدة:

مخاطر تنتج عن انخفاض القيمة السوقية للأدوات ذات العائد الثابت (بما في ذلك أذون الخزانة واتفاقيات إعادة الشراء المعتمدة أساساً على أذون الخزانة) نتيجة ارتفاع أسعار الفائدة بعد تاريخ الشراء. سوف يتم التحوط لها عن طريق القياس المستمر لمدى تأثيره في حالة حدوثه وتوزيع الأصول المستثمرة بين الأدوات ذات العائد الثابت والأدوات ذات العائد المتغير، بالإضافة إلى إتباع الإدارة النشطة والتي تعتمد بصفة أساسية على محاولة التعرف على الاتجاهات المستقبلية لتحرك أسعار الفائدة والعمل على الاستفادة منها.

**- اختبار حساسية تغير سعر الفائدة**

يوضح الجدول التالي حساسية قائمة الدخل للتغيرات المحتملة في أسعار الفوائد بشكل معقول بمقدار ١٠٠ نقطة (٣٠٠ نقطة لسنة المقارنة) على أساس مع بقاء جميع المتغيرات الأخرى ثابتة ، تتمثل حساسية قائمة الدخل في تأثير التغيرات المفترضة في أسعار الفوائد لفترة واحدة على أساس المعدل المتغير للأصول المالية المحتفظ بها في تاريخ القوائم المالية.

الريخ نقطة بمقدار ٣٠٠- اساس	الريخ نقطة بمقدار ١٠٠- اساس	الخسارة نقطة بمقدار ٣٠٠+ اساس	الخسارة نقطة بمقدار ١٠٠+ اساس	
٣١ ديسمبر ٢٠١٧	٣٠ يونيو ٢٠١٨	٣١ ديسمبر ٢٠١٧	٣٠ يونيو ٢٠١٨	
١ ٢٠٤ ٥٤٦	٧٣٨ ٤٨٧	(١ ٢٠٤ ٥٤٦)	(٧٣٨ ٤٨٧)	جنيه مصري

**- مخاطر الائتمان (عدم السداد):**

المخاطر التي تنتج عن عدم قدرة مصدر السندات على سداد القيمة الإستراتيجية عند الاستحقاق أو سداد قيمة التوزيعات النقدية في تواريخ استحقاقها أو عدم قدرة أي من طرفي اتفاقيات إعادة الشراء بتلبية شروط الاتفاق. ويتم التعامل مع هذا النوع من المخاطر عن طريق قصر الاستثمار في السندات علي السندات الحكومية المضمونة من قبل الحكومة المصرية بالإضافة إلي إن الاستثمار في اتفاقيات إعادة الشراء يتم مع أحد البنوك الخاضعة لرقابة البنك المركزي المصري. كما أن الاستثمار في سندات شركات مقصور على الشركات ذات الجدارة الائتمانية التي لا تقل عن الحد المقبول من الهيئة.

**- مخاطر السوق:**

يشتمل خطر السوق على كل من الخسائر والأرباح المحتملة، كما يتضمن خطر العملات الأجنبية، وخطر سعر الفائدة، كذلك خطر سعر السوق. وطبقاً لأحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية يقوم مدير الاستثمار بإتباع سياسة استثمارية تهدف إلى تقليل المخاطر عن طريق توزيع المحفظة على الأدوات المالية التي تسمح بها نشرة الاكتتاب واستخدام أساليب التحليلات الفنية المناسبة لكل أداة من الأدوات المالية لاتخاذ قرار الاستثمار بالإضافة إلى:

- الاحتفاظ بنسبة لا تتجاوز ٩٥% من إجمالي استثمارات الصندوق في صورة مبالغ نقدية سائلة في حسابات جارية أو في حسابات ودائع لدى البنوك الخاضعة لرقابة البنك المركزي.
- أمكانية الاستثمار حتى ١٠٠% من الأموال المستثمرة في الصندوق في شراء أذون الخزانة المصرية.
- ألا تزيد نسبة ما يستثمر في شراء سندات الخزانة المصرية عن ٤٠% من الأموال المستثمرة في الصندوق.
- ألا تزيد نسبة ما يستثمر في شراء شهادات الادخار البنكية عن ١٠% من الأموال المستثمرة في الصندوق.
- ألا تزيد نسبة ما يستثمر في سندات الخزانة المصرية وسندات الشركات ادوات الدين الأخرى والمتوسطة والطويلة الأجل (مجتمعين) عن ٤٩% من الاموال المستثمرة في الصندوق وذلك وفقاً لمحضر حملة الوثائق بتاريخ ٢٥ مارس ٢٠١٥ .
- الالتزام بالحد الأدنى للتصنيف الائتماني لادوات الدين المستثمر فيها والمحدد وفقاً لقرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٣٥) لسنة ٢٠١٤ ويلتزم الصندوق بالأفصاح بشكل سنوي لجماعة حملة الوثائق عن اى تغيير فى التقييم الائتماني للسندات او صكوك التمويل المستثمر فيها وفقاً لقرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٣٥) لسنة ٢٠١٤ .

- ألا تزيد نسبة ما يستثمر في شراء الودائع والسندات وشهادات الادخار (مجتمعين) طرف اي جهة بخلاف الحكومية أو قطاع الأعمال العام بنوك القطاع العام عن نسبة ٤٠٪ من أموال الصندوق.
- ألا تزيد نسبة ما يستثمر في شراء اتفاقيات إعادة الشراء عن ٩٠٪ من الأموال المستثمرة في الصندوق.
- لا يجوز أن تزيد نسبة ما يستثمره الصندوق في السندات الصادرة عن مجموعة مرتبطة عن ٢٠٪ من أموال الصندوق.
- ألا تزيد نسبة ما يستثمره الصندوق في وثائق الاستثمار التي تصدرها صناديق الاستثمار الأخرى عن ٢٠٪ من أمواله وبما لا يجاوز ٥٪ من أموال كل صندوق مستثمر فيه. وفي جميع الحالات لا يجوز الاستثمار في الصناديق التي يديرها مدير الاستثمار أو تلك التي يشارك في إدارتها كما لا يجوز الاستثمار في الصناديق التي ينشئها أو يساهم فيها البنك.
- لا يجوز للصندوق تملك أي أصلي أي كيان قانوني تكون مسئولية الشركاء فيها غير محدودة.
- ألا يزيد الحد الأقصى لمدة استثمارات الصندوق عن ١٣ شهراً (ثلاثة عشر).
- أن يكون الحد الأقصى للمتوسط المرجح لمدة استحقاق محفظة استثمارات الصندوق ١٥٠ (مائة وخمسين) يوماً.
- أن يتم تنويع استثمارات الصندوق بحيث لا تزيد الاستثمارات في أي إصدار على ١٠٪ من صافي قيمة أصول الصندوق وذلك باستثناء الأوراق المالية الحكومية.
- **مخاطر السيولة:**

#### أولاً : مخاطر عدم تسهيل الاستثمارات :

المخاطر التي تنتج عن عدم تمكن الصندوق من تسهيل أي من استثماراته في الوقت الذي يحتاج فيه إلى النقدية نتيجة لعدم وجود طلب على الأصل المراد تسهيله. وحيث إن الصندوق نقدي لذا يتم التعامل مع هذا الخطر عن طريق الاستثمار في أدوات ذات سيولة عالية كأذون الخزانة والسندات الحكومية، والاحتفاظ بمبالغ نقدية سائلة في حسابات جارية أو في حسابات ودائع لدى البنوك الخاضعة لرقابة البنك المركزي المصري طبقاً لما ورد بالسياسة الاستثمارية في نشرة اكتتاب الصندوق. كما يلتزم مدير استثمار الصندوق بأحكام قرار وزير الإستثمار رقم ١٢٦ لسنة ٢٠٠٨ والمتعلق بالألا يزيد الحد الأقصى لاستثمارات الصندوق عن ١٣ شهراً بالإضافة إلى إتباع سياسة تنويع الإستثمارات، وفيما يلي بيان بتوزيع استحقاق التزامات الصندوق :-

بيان	٣٠ يونيو ٢٠١٨	أقل من سنة	من سنتين إلى ٥ سنوات	أكثر من ٥ سنوات
الإلتزامات المتداولة	جنية مصرى ٣ ٢٣٣ ٧١٠	جنية مصرى ٥٦١ ١٢٩	جنية مصرى ٢ ٦٧٢ ٥٨١	جنية مصرى --
صافي أصول الصندوق لحملة الوثائق	٣٥٨ ٦٥٨ ٨١١	٣٤٧ ٢١٨ ١٧٨	--	١١ ٤٤٠ ٦٣٣

بيان	٣١ ديسمبر ٢٠١٧	أقل من سنة	من سنتين إلى ٥ سنوات	أكثر من ٥ سنوات
الإلتزامات المتداولة	جنية مصرى ٣ ٣٩٧ ٣٦٢	جنية مصرى ٦٨١ ٤٦٦	جنية مصرى ٢ ٧١٥ ٨٩٦	جنية مصرى --
صافي أصول الصندوق لحملة الوثائق	٣٣١ ٣١٩ ٥٦٤	٣٢٠ ٦٥٣ ٥٢٩	--	١٠ ٦٦٦ ٠٣٥

- ويقوم مدير الإستثمار بإدارة مخاطر السيولة عن طريق الإستثمار فى أدوات حقوق الملكية وأدوات دين قصير الإجل يمكن تحويلها الى نقدية خلال أقل من سنة فى تاريخ إعداد القوائم المالية كما هو موضح بالجدول التالى :

بيان	٣٠ يونيو ٢٠١٨	أقل من ٣ شهور	من ٣ إلى ٦ شهور	من ٦ شهور الى ١٢ شهر
أذون الخزانة (بالصافى)	جنية مصرى	جنية مصرى	جنية مصرى	جنية مصرى
	١٣٤ ٣٥٦ ٩٠١	١ ٢٤٦ ٩٤٥	٥٥ ٤٦٥ ٨٠١	٧٧ ٦٤٤ ١٥٥
	١٣٤ ٣٥٦ ٩٠١	١ ٢٤٦ ٩٤٥	٥٥ ٤٦٥ ٨٠١	٧٧ ٦٤٤ ١٥٥

بيان	٣١ ديسمبر ٢٠١٧	أقل من ٣ شهور	من ٣ إلى ٦ شهور	من ٦ شهور الى ١٢ شهر
أذون الخزانة (بالصافى)	جنية مصرى	جنية مصرى	جنية مصرى	جنية مصرى
	١٠٠ ١٢٧ ٥٥٥	٣٠ ٥١٩ ٤٨١	٤٣ ٠٦٢ ٥٧٧	٢٦ ٥٤٥ ٤٩٧
	١٠٠ ١٢٧ ٥٥٥	٣٠ ٥١٩ ٤٨١	٤٣ ٠٦٢ ٥٧٧	٢٦ ٥٤٥ ٤٩٧

#### ثانيا : شروط الاقتراض لمواجهة طلبات الأسترداد :

- يحظر الاقتراض الا لمواجهة طلبات الأسترداد .
- أن لا تزيد مدة القرض علي اثني عشر شهرا .
- أن لا يتجاوز مبلغ القرض ١٠% من قيمة وثائق الأستثمار القائمة وقت تقديم طلب القرض .
- أن يتم بذل عناية الرجل الحريص بالأقتراض بأفضل شروط ممكنة في السوق .
- يقدم مدير الأستثمار دراسة فنية للجنة الأشراف علي الصندوق عن مبررات الأقتراض مقارنة بتكلفة تسييل اي من استثمارات الصندوق او تكلفة اي فرص تمويلية اخري .

#### - مخاطر التضخم:

وهي المخاطر الناشئة عن انخفاض القوة الشرائية للأصول المستثمرة نتيجة تحقيق عائد يقل عن معدل التضخم. ويتم معالجة هذه المخاطر عن طريق تنوع استثمارات الصندوق بين أدوات إستثمارية قصيرة الأجل ذات عائد متغير وأدوات ذات عائد ثابت للاستفادة من توجهات أسعار الفائدة لصالح الصندوق.

#### - مخاطر الاستدعاء أو السداد المعجل:

هي المخاطر التي تنتج عن الأستثمار في السندات القابلة للاستدعاء المعجل حيث أن ذلك يزيد من احتمالية عدم حصول المستثمر على العائد المنتظر نتيجة استدعاء الشركة أو الجهة المصدرة للسندات مما يؤثر على الأرباح الاستثمارية. وتجدر الإشارة إلى أن هذه المخاطر تكون معروفة ومحددة عند شراء سندات تحمل هذه الخاصية مما يتطلب الاحتياط لمواجهة هذا النوع من المخاطر.

#### - مخاطر المعلومات:

مخاطر عدم معرفة المعلومات الكاملة عن الشركات، إمّا لعدم الشفافية أو عدم وجود رؤية واضحة للأحوال المستقبلية بسبب عوامل غير معروفة مما قد يؤدي إلى حدوث نتائج سلبية تزيد نسبة المخاطر. وحيث أن مدير الاستثمار يتمتع بخبرة واسعة ودراية عن السوق وأدوات الاستثمار المتاحة فهو قادر على تقييم وتوقع أداء الشركات بالإضافة إلى الإطلاع على البحوث عن الحالة الاقتصادية وحالة الشركات بحيث يتقضى القرارات الخاطئة وتجنب مخاطر المعلومات.

## - مخاطر تغير اللوائح والقوانين:

مخاطر ناتجة عن تغير اللوائح والقوانين بما يؤثر بالسلب على الاستثمارات. ويتم مواجهتها من خلال متابعة الأحداث السياسية والتشريعات المنتظر صدورها والتي تؤثر على أداء الصندوق والعمل على تجنب آثارها السلبية والاستفادة من آثارها الإيجابية لصالح الأداء الإستثماري.

## أ- قياس الأصول والالتزامات المالية

### - القياس الأولي:

يتم قياس الأصول والالتزامات المالية عند الاعتراف الأولي بالقيمة العادلة (سعر المعاملة) وبالنسبة للأصول والالتزامات المالية التي لا يتم قياسها على أساس القيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر، تضاف تكلفة المعاملة المرتبطة مباشرة باقتناء الأصول المالية أو إصدار الالتزامات المالية إلى قيم تلك الأصول والالتزامات.

### - القياس اللاحق:

- الأصول المالية المتمثلة في أنون الخزنة وشهادات الادخار والأرصدة المستحقة على السمسرة يتم قياسها لاحقاً بالتكلفة المستهلكة (نظراً لعدم اختلافها جوهرياً مع القيمة السوقية) وذلك باستخدام طريقة معدل الفائدة الفعلي مخصوماً منها خسائر الاضمحلال في قيمة تلك الأصول إن وجدت.  
- الالتزامات المالية التي لا يتم قياسها بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر فتقاس بالتكلفة المستهلكة باستخدام معدل الفائدة الفعلي، بينما يتم قياس وثائق الصندوق القابلة للإسترداد بالقيمة الإستردادية والتي تمثل حقوق حملة الوثائق في صافي أصول الصندوق في تاريخ الإسترداد.

### - قياس السندات:

- يتم قياس السندات والتي لا يجاوز تاريخ استحقاقها فترة ثلاثة عشر شهراً من تاريخ الاحتفاظ بالتكلفة المستهلكة وذلك وفقاً للموافقة الواردة من الهيئة العامة للرقابة المالية لمدير الإستثمار في هذا الشأن.

### ٥/٣ أسس قياس القيمة العادلة

- يتم تحديد القيمة العادلة للأدوات المالية على أساس القيمة السوقية للأداة المالية أو لأدوات مالية مثيلة في تاريخ القوائم المالية بدون خصم أي تكاليف بيع مستقبلية مقدرة . يتم تحديد قيم الأصول المالية بأسعار الشراء الحالية لتلك الأصول، بينما يتم تحديد قيمة الالتزامات المالية بالأسعار الحالية التي يمكن أن تسوى بها تلك الالتزامات.

- في حالة عدم وجود سوق نشطة لتحديد القيمة العادلة للأدوات المالية فإنه يتم تقدير القيمة العادلة باستخدام أساليب التقييم المختلفة مع الأخذ في الاعتبار أسعار المعاملات التي تمت مؤخراً، والاسترشاد بالقيمة العادلة الحالية للأدوات الأخرى المشابهة بصوره جوهريه مثل أسلوب التدفقات النقدية المخصومة أو أي طريقة أخرى للتقييم ينتج عنها أسعار مشابهة للسوق يمكن الاعتماد عليها.

- عند استخدام أسلوب التدفقات النقدية المخصومة كأسلوب للتقييم فإنه يتم تقدير التدفقات النقدية المستقبلية على أساس أفضل تقديرات للإدارة. ويتم تحديد معدل الخصم المستخدم في ضوء السعر السائد في السوق في تاريخ القوائم المالية للأدوات المالية المشابهة من حيث طبيعتها وشروطها.



يتم قياس الاستثمارات في وثائق صناديق الاستثمار في وثائق صناديق الاستثمار الأخرى الغير مقيدة في البورصة يتم قياسها على أساس نصيب الوثيقة في قيمة صافي أصول تلك الصناديق المعتمدة من مديري الاستثمار .

يتم قياس الاستثمارات في سندات تم شرائها عند الاكتتاب الأولى باستخدام سعر المعاملة وتتبع ذات طريقة التقييم بالنسبة للسندات المشتراه من سوق الأوراق المالية بقيمة تزيد أو تقل عن القيمة الاسمية مع مراعاة تخفيض التكلفة بقيمة العوائد عن الفترة السابقة لتاريخ الشراء .

وفي حالة حدوث تدهور في القيمة العادلة عن القيمة الدفترية لكل سند يتم تعديل القيمة الدفترية به وتحميلة على قائمة الدخل على أنه في حالة حدوث ارتفاع في القيمة العادلة يتم اضافته الى قائمه الدخل في حدود ماسبق تحميله على قوائم الدخل عن فترات ماليه سابقه .

ويجرى تصنيف جميع الاصول والالتزامات التي تقاس قيمتها العادلة او يجرى الافصاح عنها في القوائم الماليه ضمن تسلسل القيمه العادلة بناء على اعلى مستوى الذي يعد جوهريا لقياس القيمه العادلة ككل وذلك كما يلي :

#### - المستوى الاول

قياس القيمه العادلة باستخدام اسعار التداول (غير المعدله ) لأصول او التزامات مطابقا تمام في أسواق نشطه .

#### - المستوى الثاني

قياس القيمه العادلة باستخدام مدخلات غير أسعار التداول الوارده في المستوى الاول ولكن يمكن ملاحظتها للاصل أو الالتزام بشكل مباشر (أى الاسعار ) او غير مباشر (أى المستمه من الاسعار ) .

#### - المستوى الثالث

قياس القيمه العادلة باستخدام أساليب التقييم التي تتضمن مدخلات الاصل او الالتزام لا تستند لبيانات سوق يمكن ملاحظتها (بيانات لا يمكن ملاحظتها ) .

#### أسلوب عرض عمليات شراء أذون الخزانة مع الالتزام بإعادة البيع

تدرج عمليات شراء أذون الخزانة مع الالتزام بإعادة البيع وأذون الخزانة بالقوائم المالية بالتكلفة مضافاً إليها العائد المستحق خلال السنة من تاريخ الشراء وحتى تاريخ القوائم المالية ويتم إدراج العائد الخاص بتلك العمليات بقائمة الدخل ضمن بند عوائد دائنة - عائد الاستثمار في أذون الخزانة.

### ٦/٣ اضمحلال قيم الأصول

- يتم مراجعة القيمة الدفترية للأصول المالية المثبتة بالتكلفة أو التكلفة المستهلكة عند إعداد القوائم المالية لتحديد مدى وجود مؤشرات على اضمحلال قيم تلك الأصول. وفي حالة وجود دليل على مثل هذا الاضمحلال فيتم إثبات الخسارة فوراً وتحميلها على قائمة الدخل ويتم تحديد مقدار تلك الخسارة بالفرق بين التكلفة الدفترية للأصل والقيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية مخصومة على أساس سعر الفائدة الفعلي .

- إذا ما ثبت خلال الفترات المالية التالية إن خسائر الاضمحلال المتعلقة بالأصول المالية-أدوات الدين- والتي تم الاعتراف بها قد انخفضت وأنه يمكن ربط هذا الانخفاض بموضوعية بحدث وقع بعد الاعتراف بخسائر الاضمحلال فإنه يتم رد خسائر الاضمحلال التي سبق الاعتراف بها أو جزء منها بقائمة الدخل.
- ألا تتعدى القيمة الدفترية المزادة نتيجة رد الخسارة الدفترية السابق تخفيضها مالم يتم الاعتراف بخسائر اضمحلال القيمة.

### ٧/٣ الاستبعاد من الدفاتر

- يتم استبعاد الأصول المالية عند انتهاء الحقوق التعاقدية التي يحق بموجبها الحصول على التدفقات النقدية من الأصول المالية.
- يتم استبعاد الالتزامات المالية عند سداد أو انتهاء أو الإعفاء من الالتزام المحدد في العقد المنشئ له.

### ٨/٣ النقدية وما في حكمها

- يتم إعداد قائمة التدفقات النقدية وفقاً للطريقة غير المباشرة، و لغرض إعداد قائمة التدفقات النقدية تتضمن النقدية وما في حكمها الحسابات الجارية والودائع لدى البنوك التي تستحق في خلال ثلاثة أشهر، وكذا الاستثمارات المالية قصيرة الأجل عالية السيولة والتي يسهل تحويلها إلى كمية محددة من النقدية دون التعرض لمخاطر هامة قد تنشأ لحدوث أي تغيير في القيمة و/ أو يتم الاحتفاظ بها بغرض مقابلة الالتزامات المالية قصيرة الأجل وليس لغرض الاستثمار أو أي أغراض أخرى.

### ٩/٣ أذون الخزنة

- تقيم أذون الخزنة طبقاً لسعر الشراء مضافاً إليها الفائدة المستحقة من يوم الشراء حتى يوم التقييم طبقاً للعائد المحتسب على أساس سعر الشراء.

### ١٠/٣ الاعتراف بالإيراد

- يتم إثبات العوائد على الاستثمارات ذات العائد (أدوات دين) طبقاً لمبدأ الاستحقاق على أساس التوزيع الزمني النسبي مأخوذاً في الاعتبار أصل المبلغ القائم ومعدل الفائدة الفعلي المطبق على مدار الفترة حتى تاريخ الاستحقاق.
- تتضمن الفوائد استهلاك خصم أو علاوة الإصدار والتكاليف المرتبطة مباشرة باقتناء أو إصدار الأداة المالية، ويثبت العائد الإجمالي مخصوماً منه ضرائب خصم المنبع إن وجدت.
- تم الاعتراف بالعائد على الاستثمارات في وثائق صناديق استثمار أخرى بقائمة الدخل في تاريخ صدور الحق لحملة الوثائق في استلام تلك العوائد.

### ١١/٣ المصرفيات

- يتم الاعتراف بجميع المصرفيات بما فيها أتعاب الإدارة، ومصرفيات الحفظ ومصاريف التشغيل الأخرى على أساس الاستحقاق مع تقديم الخدمة التي تستحق عنها تلك الأتعاب والعمولات والرسوم.

### ١٢/٣ وثائق الصناديق القابلة للاسترداد

- تمنح وثائق الصندوق القابلة للاسترداد حملة الوثائق الحق في استرداد الوثائق المملوكة لهم والحصول على قيمة تلك الوثائق نقداً وفقاً لنصيب الوثيقة في صافي أصول الصندوق في تاريخ الاسترداد.

- تقوم إدارة الصندوق بتصنيف الأداة او مكوناتها كأصل مالي أو التزام مالي أو اداة حقوق ملكية وفقا لجوهر الأتفاق التعاقدى .
- تتضمن الأدوات المحمله بحق اعادة البيع التزام تعاقدى على المصدر لأعادة شراء أو استهلاك الأداة مقابل نقدية أو اصل مالي اخر في حالة ممارسة الحق وتبويب الأداة التي تتضمن مثل هذا الألتزام كأداة حقوق ملكية اذا توافرت فيها كل السمات التالية :
- \* أن تعطي الأداة الحق لحاملها في حصة تتناسب مع مساهمته من صافي اصول المنشأة في حالة تصفية المنشأة
- \* أن تكون الأداة في مستوي ادنى فيما يتعلق بالحقوق المترتبة على صافي اصول المنشأة عند التصفية وفيما يتعلق بالأولوية في السداد من ايه ادوات مالية اخرى
- \* أن تكون كل الأدوات المالية التي تقع في ذلك المستوي الأدنى المذكور اعلاه انها خصائص مماثلة .
- \* أن لا تتضمن تلك الأداة اي خصائص اخرى قد تتطلب تبويبها كالتزام بخلاف تضمنها التزام تعاقديا يوجب على المنشأة اعادة شراء او استرداد تلك الأداة مقابل نقدية او اي اصل مالي اخر .
- \* أن تكون التدفقات النقدية المتوقعة من تلك الأداة تترتب بشكل جوهري على الأرباح أو الخسائر والتغير في صافي الأصول المعترف بها او القيمة العادلة لصافي اصول المنشأة المعترف بها وغير المعترف بها على مدار عمر الأداة .
- وحيث ان وثائق الصندوق القابلة للأسترداد تنطبق عليها جميع السمات الواردة بعالية فلذلك فأنها تصنف كأداة حقوق الملكية والقيمة الأستردادية لهذه الوثائق تعادل صافي اصول الصندوق (إجمالي حقوق ملكية الصندوق).

### ١٣/٣ أتعاب مدير الإستثمار

يستحق لمدير الاستثمار نظير إدارته لأموال الصندوق أتعاب بواقع ٠,٢٥% (أثنين ونصف في الألف) سنوياً من صافى أصول الصندوق، وتحسب هذه الأتعاب يومياً ثم تجنب وتدفع لمدير الاستثمار في آخر كل شهر، على أن يتم اعتماد مبالغ هذه الأتعاب من مراقبا حسابات الصندوق في المراجعة الدورية.

### ١٤/٣ عمولات إدارية للجهة المؤسسة

تتقاضى الجهة المؤسسة عمولات إدارية وحفظ بواقع ٠,٤٠% (أربعة في الألف) سنوياً من صافى أصول الصندوق، وتحسب هذه العمولة وتجنب يومياً وتدفع في آخر كل شهر على أن يتم اعتماد مبالغ هذه الأتعاب من قبل مراقبا حسابات الصندوق في المراجعة الدورية.

### ١٥/٣ رسوم الحفظ

يتقاضى أمين الحفظ عمولة حفظ مركزي بواقع ٠,٠٥% (نصف في الألف) سنوياً من القيمة السوقية للأوراق المالية الخاصة بالصندوق والمحتفظ بها لديه شاملة كافة الخدمات، وتحسب هذه العمولة وتجنب يومياً وتدفع كل ثلاثة شهور على أن يتم اعتماد مبالغ هذه الأتعاب من قبل مراقبا حسابات الصندوق في المراجعة الدورية.

### ١٦/٣ أتعاب شركة خدمات الإدارة

تتقاضى شركة خدمات الإدارة عمولات بواقع ٠,٠٢% (أثنين في العشرة الألف) سنوياً من صافى أصول الصندوق، وتحسب هذه العمولة وتجنب يومياً وتدفع في آخر كل شهر على أن يتم اعتماد مبالغ هذه الأتعاب من قبل مراقبا حسابات الصندوق في المراجعة الدورية.

### ١٧/٣ أتعاب تسويقية للصندوق

تتقاضى الجهة المؤسسة عمولات تسويقية بواقع ٠,١% (واحد في الألف) سنوياً من صافى أصول الصندوق، وتحتسب هذه العمولة وتجنب يومياً وتدفع في آخر كل شهر علي أن يتم اعتماد مبالغ هذه الأتعاب من قبل مراقبا حسابات الصندوق في المراجعة الدورية.

### ١٨/٣ مصاريف أخرى

يتحمل الصندوق الأتعاب المالية لأعضاء لجنة الإشراف بمبلغ ٤٠ الف جنية سنوياً .

### ٤- المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة

#### مدير الاستثمار

• تتضمن المصروفات مبلغ ٦٢٦ ٤٢٣ جنية مصري (مقابل مبلغ ١٧ ٠٧١ جنية مصري عن فترة الستة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠١٧ ) تمثل أتعاب مدير الاستثمار محسوبة طبقاً للعقد الإداري المبرم بين البنك العربي وشركة بلتون لإدارة صناديق الاستثمار وذلك طبقاً لنشرة الاكتتاب (طبقاً لما ورد بالإيضاح رقم ٣-١٣).

#### البنك العربي ( الجهة المؤسسة)

• لم تتضمن المصروفات رسوم حفظ للجهة المؤسسة (مقابل مبلغ ١ ٩٩٨ جنية مصري عن فترة الستة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠١٧) تمثل رسوم الحفظ لدى البنك العربي محسوبة طبقاً للعقد المبرم بين البنك العربي وشركة بلتون لإدارة صناديق الاستثمار وذلك طبقاً لنشرة الاكتتاب (طبقاً لما ورد بإيضاح رقم ٣-١٥)

• تتضمن المصروفات مبلغ ٩٦٦ ٦٧٧ جنية مصري (مقابل مبلغ ٣٨٣ ٦٦٧ جنية مصري عن فترة الستة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠١٧) تمثل عمولات ادارية للجهة المؤسسة البنك العربي محسوبة طبقاً للعقد المبرم بين البنك العربي وشركة بلتون لإدارة صناديق الاستثمار وذلك طبقاً لنشرة الاكتتاب (طبقاً لما ورد بإيضاح رقم ٣-١٤).

• بلغت عدد الوثائق التي يمتلكها البنك العربي (مؤسس الصندوق) ٦٢٣ ٨٨٣ وثيقة بقيمة استردادية ٩٦٣ ٢٦١ ١٤ اجنيه مصري في ٣٠ يونيو ٢٠١٨ (مقابل ٦٢٤ ٠٠٠ وثيقة بقيمة استردادية ١٨٥ ٢٩٤ ١٢ جنية مصري في ٣٠ يونيو ٢٠١٧ ) وبما يتماشى مع أحكام المادة ١٤٧ من اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال الصادر برقم ٩٥ لسنة ٩٢ والتي تنص على أنه لا يجوز أن يزيد الحد الأقصى للأموال المستثمرة في الصندوق عن ٥٠ ضعف رأسماله الذي يجب ألا يقل عن ٥ مليون جنية مصرياً و ٢% من قيمة الوثائق المصدرة أيهما أكبر.

• يوجد طرف البنك العربي (مؤسس الصندوق ) مبلغ ٥٨١ ٦٧٢ ٢ جنية مصري في ٣٠ يونيو ٢٠١٨ ، مقابل مبلغ ٨٩٦ ٧١٥ ٢ جنية مصري في ٣١ ديسمبر ٢٠١٧ في حساب مجنب ضمن الحسابات الجارية بالبنوك ، والخاص بمصروفات الدعاية والإعلان ( الحملات الترويجية ) للصندوق ، وقد تم استقطاعه طبقاً لنشرة الإكتتاب على ان لا يزيد عن ٠,١% ( واحد في الألف) سنويا من صافى أصول الصندوق ، وقد تم التوقف عن استقطاع تلك المبالغ . وعلية فقد تقرر ان يتم مستقبلا الصرف من هذا المبلغ على كافة مصروفات الدعاية والإعلان بناء على الفواتير الفعلية .

٥- ودائع لأجل بالبنوك

نسبة القيمة إلى صافي أصول البنوك		نسبة القيمة إلى صافي أصول البنوك	
٣١ ديسمبر ٢٠١٧		٣٠ يونيو ٢٠١٨	
٪	جنيه مصري	٪	جنيه مصري
	١٠٣١١٧٠٠٠		٩٧٦٩٩٠٠٠ (استحقاق اقل من ٩١ يوم)
	١٢٣٥٠٠٠٠٠		١١٣٥٠٠٠٠٠ (استحقاق اكثر من ٩١ يوم)
٦٨.٣٩٪	٢٢٦٦١٧٠٠٠	٥٨.٨٩%	٢١١١٩٩٠٠٠

- تم تصنيف الودائع طبقا للمدة من تاريخ الربط حتى تاريخ الأستحقاق .

٦- أذون الخزانة

٣١ ديسمبر ٢٠١٧		٣٠ يونيو ٢٠١٨		
نسبة القيمة إلى صافي أصول البنوك	قيمة أذون الخزانة التي يمتلكها البنوك	نسبة القيمة إلى صافي أصول البنوك	قيمة أذون الخزانة التي يمتلكها البنوك	
٪	جنيه مصري	٪	جنيه مصري	
	---		١ ٢٢١ ٥٩٠	أذون خزانه استحقاق ٩١ يوم
	---		٣١ ٦٩٤	يضاف: عوائد مستحقة
	---		(٦ ٣٣٩)	يخصم: ضرائب مستحقة على العوائد المستحقة
	---		١ ٢٤٦ ٩٤٥	
	١٣ ٧٣٤ ٤٥٠		١٩ ٠٦١ ٧٣٧	أذون خزانه استحقاق من ٩٢ حتى ١٨٢ يوم
	٣٨٢ ٤٤٦		٦٤٥ ٧١٦	يضاف: عوائد مستحقة
	(٧٦ ٤٨٩)		(١٢٩ ١٤٣)	يخصم: ضرائب مستحقة على العوائد المستحقة
	١٤ ٠٤٠ ٤٠٧		١٩ ٥٧٨ ٣١٠	
	٣٠ ٩٩١ ٤٤٥		٢٦ ٩١١ ٩٨٨	أذون خزانه استحقاق من ١٨٣ حتى ٢٧٣ يوم
	٢ ٩٤٣ ٣٩٣		٢٨٢ ٧٠٩	يضاف: عوائد مستحقة
	(٥٨٨ ٦٧٩)		(٥٦ ٥٤٢)	يخصم: ضرائب مستحقة على العوائد المستحقة
	٣٣ ٣٤٦ ١٥٩		٢٧ ١٣٨ ١٥٥	
	٤٩ ٢٧٠ ٨٨٣		٨٢ ٣٤٤ ٨٧٢	أذون خزانه استحقاق من ٢٧٤ حتى ٣٦٤ يوم
	٤ ٣٣٧ ٦٣٢		٥ ٠٦٠ ٧٧٤	يضاف: عوائد مستحقة
	(٨٦٧ ٥٢٦)		(١ ٠١٢ ١٥٥)	يخصم: ضرائب مستحقة على العوائد المستحقة
	٥٢ ٧٤٠ ٩٨٩		٨٦ ٣٩٣ ٤٩١	
٣٠.٢٢٪	١٠٠ ١٢٧ ٥٥٥	٣٧.٤٦٪	١٣٤ ٣٥٦ ٩٠١	الإجمالي

- وقد بلغت القيمة الاسمية لأذون الخزانة مبلغ جنيه مصري ١٤٨ ١٢٥ ٠٠٠ في ٣٠ يونيو ٢٠١٨ (مقابل مبلغ ١٠٨ ٨٢٥ ٠٠٠ جنيه مصري في ٣١ ديسمبر ٢٠١٧) .

- تم تصنيف أذون الخزانة طبقا للمدة من تاريخ الأقتناء حتى تاريخ الأستحقاق .

٧- حسابات دائنة متنوعة

٣١ ديسمبر ٢٠١٧	٣٠ يونيو ٢٠١٨	
جنيه مصري	جنيه مصري	مصرفات تسويقية مستحقة - طرف البنك المؤسس
٢ ٧١٥ ٨٩٦	٢ ٦٧٢ ٥٨١	أتعاب مهنية مستحقة
١٥٤ ٠٠٠	٩٦ ٢٥٠	الاشتراكات السنوية المستحقة - للهيئة العامة للرقابة المالية
٢٠ ٠٠٠	--	مصرفات مستحقة - المستشار القانوني
١٠٥ ١٣٩	١٠٥ ١٣٩	أتعاب ممثل حملة الوثائق
١٢ ٥٠٠	١٥ ٠٠٠	أتعاب لجنة الإشراف
١٠ ٠٠٠	٢٠ ٠٠٠	رسوم تطوير للهيئة
٥٦ ١٠١	٢ ٤٨١	أرصدة دائنة أخرى
٧٥ ٠٣٢	٦٤ ٨١٠	
<u>٣ ١٤٨ ٦٦٨</u>	<u>٢ ٩٧٦ ٢٦١</u>	

٨- أتعاب وعمولات مستحقة

٣١ ديسمبر ٢٠١٧	٣٠ يونيو ٢٠١٨	
جنيه مصري	جنيه مصري	أتعاب مدير الاستثمار
٦٩ ٥٥٧	٧٢ ٨٢٢	عمولات إدارية - البنك العربي
١١١ ٢٨٩	١١٦ ٥١٣	عمولات - أمناء الحفظ
٦٢ ٢٨٩	٦٢ ٢٨٩	عمولات - شركات خدمات الإدارة
٥ ٥٥٩	٥ ٨٢٥	
<u>٢٤٨ ٦٩٤</u>	<u>٢٥٧ ٤٤٩</u>	

٩- عوائد دائنة

عن فترة الثلاثة أشهر المنتهية في		عن فترة الستة أشهر المنتهية في		
٣٠ يونيو ٢٠١٧	٣٠ يونيو ٢٠١٨	٣٠ يونيو ٢٠١٧	٣٠ يونيو ٢٠١٨	
جنيه مصري	جنيه مصري	جنيه مصري	جنيه مصري	ودائع لأجل والحسابات الجارية (١)
٢ ١٥٩ ٧٢٢	٨ ٧٨٨ ٥٢٢	٣ ٦٣٣ ٥٩٧	١٨ ٤٤٧ ٩٤١	سندات الشركات
٣٤ ٣١١	--	١٤٠ ٠٥٩	--	يخصم : استهلاك مصرفات اصدار
(٢ ٨٧٧)	--	(٤ ٢٩٩)	--	سندات
٣١ ٤٣٤	--	١٣٥ ٧٦٠	--	صافي عوائد سندات (٢)
<u>٢ ١٩١ ١٥٦</u>	<u>٨ ٧٨٨ ٥٢٢</u>	<u>٣ ٧٦٩ ٣٥٧</u>	<u>١٨ ٤٤٧ ٩٤١</u>	إجمالي العوائد الدائنة (٢+١)

١٠- صافي عوائد أذون الخزينة

عن فترة الثلاثة أشهر المنتهية في		عن فترة الستة أشهر المنتهية في		
٣٠ يونيو ٢٠١٧	٣٠ يونيو ٢٠١٨	٣٠ يونيو ٢٠١٧	٣٠ يونيو ٢٠١٨	
جنيه مصري	جنيه مصري	جنيه مصري	جنيه مصري	عوائد أذون الخزينة
١١ ٨٢١ ٣٣٠	٤ ٥٢١ ٤٧٥	٢٣ ٥٥١ ١١٩	٨ ٣٨٠ ٧٨٤	يخصم : ضرائب عن عوائد أذون
(٢ ٣٦٥ ٩٠٠)	(٩٠٤ ١٢١)	(٤ ٧١١ ٨٥٨)	(١ ٦٨٥ ٤٨٦)	الخزينة
<u>٩ ٤٥٥ ٤٣٠</u>	<u>٣ ٦١٧ ٣٥٤</u>	<u>١٨ ٨٣٩ ٢٦١</u>	<u>٦ ٦٩٥ ٢٩٨</u>	صافي عوائد أذون الخزينة

١١- مصروفات عمومية وإدارية

عن فترة الثلاثة أشهر المنتهية في		عن فترة السنة أشهر المنتهية في		
٣٠ يونيو ٢٠١٧	٣٠ يونيو ٢٠١٨	٣٠ يونيو ٢٠١٧	٣٠ يونيو ٢٠١٨	
جنيه مصري	جنيه مصري	جنيه مصري	جنيه مصري	
٣٥٧٥٠	٣٥٧٥٠	٧١٥٠٠	٧١٥٠٠	أتعاب مهنية
٢٢٤٤	--	١٩٢٦٤	--	مصروفات نشر القوائم وسعر الوثيقة
١٦٣٢٥	١٧١٨٨	٣٣٣٢٣	٣٣٨٦٧	أتعاب شركة خدمات الادارة
١١٢٥٠	١١٢٥٠	٢٢٥٠٠	٢٢٥٠٠	اتعاب لجنة الاشراف وممثل حملة الوثائق
١٢٥٠	١٢٥٠	٢٥٠٠	٢٥٠٠	الاشتراكات السنوية للهيئة العامة للرقابة المالية
--	٥٥٠٨	--	٨٠٨٩	رسوم تطوير
٢١١٣٢	--	٢١١٣٢	--	مصروفات أخرى
<u>٨٧٩٥١</u>	<u>٧٠٩٤٦</u>	<u>١٧٠٢١٩</u>	<u>١٣٨٤٥٦</u>	

١٢- الضرائب

- بتاريخ ٤ يونيو ٢٠١٤ صدر قانون رقم ٤٤ لسنة ٢٠١٤ ، يعمل به اعتباراً من اليوم التالي لصدوره ، يفرض ضريبة إضافية سنوية مؤقتة لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من الفترة الضريبية الحالية بنسبة (٥%) على ما يجاوز مليون جنيه من وعاء الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين أو أرباح الأشخاص الاعتبارية طبقاً لأحكام قانون الضريبة على الدخل، و بتاريخ ٢٠ اغسطس ٢٠١٥ صدر قرار رئيس الجمهورية بقانون رقم (٩٦) لسنة ٢٠١٥ يعدل بعض احكام قانون الضريبة على الدخل رقم (٩١) لسنة ٢٠٠٥ والتي منها تعديل القرار رقم ٤٤ لسنة ٢٠١٤ و الخاصة بمدة فرض الضريبة الاضافية المؤقتة على الدخل لتصبح سنة واحدة بدلاً من ٣ سنوات .
- بتاريخ ٣٠ يونيو ٢٠١٤ صدر القرار الجمهوري بقانون رقم ٥٣ لسنة ٢٠١٤ وقد تضمن هذا القانون أحكاماً بتعديل بعض مواد قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ ، ومنها المعالجة الضريبية المتعلقة بصناديق الأستثمار و تتضمن اعفاء ارباح وعائد صناديق الأستثمار التي يقتصر نشاطها على الأستثمار فى النقد دون غيرة كما تتضمن خضوع الأرباح الراسمالية الناتجة عن التعامل فى الأورق المالية المقيدة بالبورصة و تم وقف العمل بها لمدة عامين تبدأ من ١٧ مايو ٢٠١٥ و تم المد حتى ١٧ مايو ٢٠٢٠ وفقاً للقانون رقم (٧٦) لسنة ٢٠١٧ .
- بتاريخ ٣١ مايو ٢٠١٥ أصدرت مصلحة الضرائب المصرية الكتاب الدورى رقم ١٢ لسنة ٢٠١٥ بشأن تطبيق التعديلات التي تمت على قانون الضريبة على الدخل و لائحة التنفيذية . حيث ورد بالبند خامسا منة فرض الضريبة الاضافية الصادرة بالقانون رقم ٤٤ لسنة ٢٠١٤ على وعاء الضريبة على الدخل سواء كان خاضعا لها او معفى منها .
- ترى الإدارة ان صندوق أستثمار البنك العربي النقدي "ذو العائد اليومي التركمي" هو صندوق نقدي يتمتع وعائه بأعفاء من الضريبة على الدخل طبقاً لقانون الضريبة على الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ و تعديلاته ، و ان الضريبة الاضافية تفرض على ذات الوعاء المعفى بالأصل من الضريبة على الدخل بحكم القانون ، و عليه لا يترتب اخضاع ذات الوعاء لضريبة دخل اضافية .

- وقد تم رفع هذا الرأى الى رئيس مصلحة الضرائب بمعرفة الجمعية المصرية لإدارة الإستثمار و تم الحصول على العديد من الآراء الضريبية و الآراء القانونية التى تؤيد رأى إدارة الصندوق فى عدم خضوع الصناديق النقدية للضريبة الإضافية .
- وفى ضوء تلك الآراء ، و عدم حسم هذا الخلاف مع مصلحة الضرائب فأن النتيجة النهائية لتسوية هذا الخلاف لا يمكن تحديدها فى الوقت الحالى و عليه لم يتم الاعتراف بأى مخصص لآى تأثير محتمل على القوائم المالية للصندوق فى ٣٠ يونيو ٢٠١٨ .

شركة بلتون لإدارة صناديق الإستثمار

البنك العربى